

باسم جلاله العلي العظيم

مقرر

اللجنة الموقته

رقم الملف : 145/13818

تم المقرر : 158

دائرة الكارة

قليم الدار البيضاء

ان اللجنة الدستورية الموقته

بناء على الفصل 103 من الدستور

وبناء على الظهير الشريف المتعلق بالقانون التنظيمي للغرفة الدستورية من المجلس الاعلى

المؤرخ في 22 ذى الحجة 1382 الموافق 16 ماي 1963 ولا سيما الفصل 33 منه

وبناء على الظهير الشريف المتعلق بانتخاب النواب المؤرخ في 22 ذى القعدة 1382 الموافق

17 ابريل 1963

ونظرا الى العريضة التي وضعها بكتابة الغرفة الدستورية بتاريخ 31 ماي 1963 الاستاذ

البشير بن العباس نيابة عن السيد علل بن الصغير احد مرشحي دائرة الكارة باقليم البيضاء طالبنا

من الغرفة الدستورية " اللجنة الموقته " البت في العمليات الانتخابية النهائية التي اجريت في هذه

الدائرة بتاريخ 17 ماي 1963

وبعد الاطلاع على مذكرة الدفاع التي قدمها الاستاذ التبر نيابة عن المطعون في انتخابه السيد

الحاج الطاهر فكري

وبعد الاستماع الى المقرر في تقريره

حيث ان ما اعتمده الطاعن في عريضته من كونه حصل على عدد من الاصوات يفوق العدد

المعلن عنه غير مقبول على الحالة التي قدم عليها ، ان لم يبين فيه عدد الاصوات التي يدعى الحصول

عليها كما انه لم يدل على ما ادعاه باي حجة

وحيث ان ما سجل في محضر اللجنة الاقليمية من كون عدد العصوتين يفوق عدد المسجلين

في احدى الدوائر واعتمده الطاعن في جملة اسبابه فيرجع موجب للبطلان ، لان القدر المذكور زائد ا

اسقط من عدد الاصوات التي حصل عليها المطعون في انتخابه لا يؤثر في النتيجة المعلن عنها ،

سيما وان محاضر المكاتب الفرعية سالمة من الملاحظة المذكورة

وحيث ان ما ذكره الطاعن من طرد نوابه من ثلاث مكاتب لم يدل عليه بحجة

من اجله

قررت مايلي :

اولا - رفض طلب السيد علل بن الصغير

ثانيا - ابلاغ هذا المقرر الى مجلس النواب اثر تنصيبه

بهذا صدر المقرر اعلاه في 25 صفر 1383 الموافق 18 يوليو 1963 عن اللجنة الدستورية
المؤتمة المتركبة من السيد عبد الرحمن الشفشاوني بصفته رئيسا ومن السادة : احمد زروق ، الحسن
الكتاني ، احمد الزفاري ، حماد العراقي بصفتهم اعضاء ، وذلك بعد الاستماع الى المقرر السيد
عبد القادر العمراني

الرئيس

عبد الرحمن الشفشاوني

المقرر

عبد القادر العمراني

الكاتب

محمد المينيني

رئيس الغرفة الاولى

عبد الامان الشفشاوني